

ما حکم تغیر المکان بعد الفرضة لأداء النافلة ؟

عبدالله السعد

احسن الله اليكم يقول السائل تغیر المکان بعد الفرضة لأداء النافلة. هل هو لذات الصلاة حتى لا تلتبس الفرضة بالنافلة ام لاجل ان تشهد الارض والبقاء لمن صلی عليه؟ وهل النساء في البيوت ينتقلون الى مكان اخر - [00:00:00](#)

في الفرضة لأداء النافلة لم يكفي فيها الاتيان بالاذكار والله الذي يظهر ان هذا شام لك لامرین من اجل التفريق ما بين الفرضة والنافلة والدليل على هذا ان الرسول عليه الصلاة والسلام مر على شخص بعد ان اقيمت صلاة الصبح - [00:00:15](#)

وهو يصلی فقال له عليه الصلاة والسلام الصبح اربعاء في حديث ابن بحينة الذي في البخاري قال الصبح اربعاء هو طبعا راح يصلی رکعتين ثم راح رأسا ماذا وراح يدخل بالفرضة - [00:00:35](#)

فكانه صلی يعني اربع رکعات وواحد يصلی رکعتين السنة الراتبة ويدخل في الفرضة رأسا يعني ما هناك فاصل واضح ولذا اذا اقيمت الصلاة في حديث ابی هريرة فلا صلاة الا المكتوبة - [00:00:55](#)

وفي روایة فلا صلاة الا التي اقيمت فيشفع للانسان ان يتتأكد ان يقطع صلاته. اللهم الا اذا كان في نهايتها كما قال بعض اهل العلم يتمها بسرعة ويدخل ايضا يعني يراد ان الارض تشهد لصاحبها. وهذا قد جاء في سورة ماذا - [00:01:15](#)

الزلزلة يومئذ تحدث اخبارها اي بما عمل العاملون عليها ولد في حديث معاوية في مسلم نهينا ان نصل صلاة الا ان نتكلم او نخرج اذا انت تكلمت هنا فصلت - [00:01:42](#)

ما بين هذه الفرضة وما بين النافلة واذا خرجت وغيرت المکان بعد هذا اكثر في التغيير والمکان سوف ايضا الثاني يشهد لك في يوم القيمة. فوالله اعلم يشفع للمرأة انها تعجب اذا صلت الفرضة انها تغير - [00:02:02](#)

مكانها نعم وانها لا يعني يعني ان جمعت بين الامرین سبحت ثم غيرت المکان يكون هذا اكمل في ماذا في التغيير. طبعا عندنا قاعدة في في التفويق ما بين الفرائض والنوافل - [00:02:23](#)

ولد رمضان كما تعلمون لا يجوز تقدم رمضان بصوم يوم او يومين واليوم الذي يلي اخر يوم من رمضان لا يجوز صيامه البتة وهو يوم العيد في يوم العيد يجب افطار وكما تعلمون. اذا اصبح رمضان له ابتداء وله ماذا؟ وله انتهاء متميز - [00:02:40](#)

نعم فالنصوص جاءت بالتفويق ما بين الفرضة والنافلة نعم ومن هذا قال الامام ابن القیم انه اذا انتهي طبعا هناك سكتتان جاء في حديث قتاد عن الحسن عن سمرة نعم في سكتة ثالثة طبعا الحديث وقع فيه ايضا اختلاف - [00:03:03](#)

الاولى عندما تكبر دعاء الاستفتاح كما في حديث ابی هريرة ابی هريرة. الثانية بعد ان تنتهي من ماذا؟ من الفاتحة ولذا لا يشفع للامام رأسا من حين ولا الضالين امين يقوى. لا يعني يسكت - [00:03:25](#)

نعم لا يسكت عنك سكتة طويلة بحيث يمكن المأمور من قراءة الفاتحة يقول ابن تیمیة ان هذا لم يأتي الحافظ يقول هذا جائز سعيد ابن جبیر ولو لعل لقب کلام ابن تیمیة - [00:03:44](#)

نعم يقول ابن القیم عندما ينتهي الامام من القراءة التي بعد الفاتحة يسكت سكتة لطيفة وبعد ذلك يكبر لاي شيء يكبر للركوع. فكلها تمیز ما بين لو كان بعضها مع البعض وما بين الارکان وغيرها - [00:03:57](#)